

الثمر الداني في تقريب المعاني شرح رسالة ابن أبي زيد القيرواني

والمطلوب في صفة الاستقبال أن يجعل على جنبه الأيمن وصدرة إلى القبلة و يستحب إغماضه أي تغليق عينيه إذا قضى نحيبه النحب النذر ولا يخفى أن كل حي لا بد أن يموت فكأنه نذر لازم فإذا مات قضى نحيبه أي نذره والمراد أنه مات بالفعل ولذلك أتى المصنف بإذا المفيدة للتحقيق وإنما استحب ذلك لأن فتح عينيه بعد موته يقبح به منظره ويقال عند ذلك بسم الله وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين لمثل هذا فليعمل العاملون أي الحال وهو الموت أي لهذا ومثله وعد غير مكذوب أي هذا الموت موعود غير مكذوب فيه ويستحب أيضا شد لحية بعصا به وتليين مفاصله برفق ورفع عن الأرض وستره بثوب ووضع شيء ثقيل على بطنه نحو سيف وتلقينه وإليه أشار بقوله ويلقن أي المحتضر الذي لم يمت بالفعل وأما الأمور التي تقدمت فهي لمن مات بالفعل والتلقين أن يقول الجالس عنده بحيث يسمعه لا إله إلا الله محمد رسول الله عند الموت أي عند ظهور علامات الموت وإنما طلب التلقين ليتذكرهما بعقله فيموت وهو معترف بهما في ضميره وإذا قالها المحتضر لا تعاد عليه إلا أن يتكلم بكلام أجنبي فتعاد عليه لتكون آخر كلامه فيدخل الجنة لما ورد من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة ولا يقال له عند الاحتضار قل لا إله إلا الله لأنه ربما كان في منازعة الشيطان عند قوله له مت على دين كذا اليهودية أو النصرانية فيقول لا فيساء به الظن وإن قدر على أن يكون جسده طاهرا وما عليه طاهر فهو أحسن والمعنى أنه يندب لنا أن نجعل ما فوقه وما تحته وجسده طاهرا